

Distr.: General
4 May 2007
Arabic
Original: English

الجمعية العامة



الدورة الحادية والستون

البند ١٠٥ (هـ) من جدول الأعمال

انتخابات لملء الشواغر في الأجهزة الفرعية
وانتخابات أخرى: انتخاب أربعة عشر

عضوا في مجلس حقوق الإنسان

رسالة مؤرخة ٣ أيار/مايو ٢٠٠٧ موجهة إلى رئيس الجمعية العامة من الممثل
الدائم لأنغولا لدى الأمم المتحدة

يشرفني أن أحيطكم علما بقرار حكومة جمهورية أنغولا تقديم ترشيحها لعضوية مجلس

حقوق الإنسان للفترة ٢٠٠٧-٢٠١٠ في الانتخابات التي ستجري في أيار/مايو ٢٠٠٧.

وتجدون طيه تعهدات أنغولا والتزاماتها الطوعية وفقا لقرار الجمعية العامة ٢٥١/٦٠

(انظر المرفق).

وأرجو ممتنا تعميم هذه الرسالة ومرفقها كوثيقة من وثائق الجمعية العامة في إطار

البند ١٠٥ (هـ).

(توقيع) إسماعيل غاسبار مارتينز

السفير والممثل الدائم



مرفق الرسالة المؤرخة ٣ أيار/مايو ٢٠٠٧ الموجهة إلى رئيس الجمعية العامة من الممثل الدائم لأنغولا لدى الأمم المتحدة

تعهدات أنغولا الطوعية لتعزيز حقوق الإنسان

إن احترام الحقوق والحريات الأساسية وتأمينها متأصل في تاريخ أنغولا. وفي الواقع، فإن أنغولا تسعى جاهدة لتنفيذ على نطاق واسع حقوق الإنسان الواردة في الصكوك الدولية التي هي طرف فيها.

وتؤمن أنغولا إيماناً راسخاً بأن السلام والتسامح والصفاء التي يتمتع بها شعبها حالياً تسهم في التمتع الكامل بحقوقه وحرياته التي يحميها الدستور الأنغولي وغيرها من القوانين الوطنية والدولية. وتسعى أنغولا جاهدة لتحسين التدابير السياسية الرامية إلى تعزيز تنفيذ الأحكام التشريعية الداخلية والخارجية لاتفاقيات الأمم المتحدة المعنية بحقوق الإنسان.

ففي مرحلة ما بعد النزاع، ستواصل أنغولا إيلاء اهتمام خاص للعلاقة التي تربط بين حقوق الإنسان والفقر والتنمية المستدامة وحماية البيئة وتكافؤ الفرص والوصول إلى الموارد الطبيعية الأساسية (أي المياه)، والغذاء، والمأوى اللائق، والخدمات الصحية، والتعليم، على النحو الذي وضعت عليه جميع هيئات الأمم المتحدة.

إن أنغولا طرف في الصكوك الدولية التالية في مجال حقوق الإنسان والقانون

الإنساني:

- اتفاقية جنيف الثالثة المتعلقة بمعاملة أسرى الحرب (١٩٤٩)
- اتفاقية عام ١٩٥١ المتعلقة بمركز اللاجئين
- اتفاقية منظمة العمل الدولية المتعلقة بإلغاء السخرة (الاتفاقية رقم ١٠٥)، ١٩٥٧
- العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية (١٩٦٦) وبروتوكوله الاختياري الأول (١٩٦٦)
- العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية (١٩٦٦)
- اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة (١٩٨٠) وبروتوكولها الاختياري (تمت الموافقة للتصديق عليها مؤخرًا)
- اتفاقية حقوق الطفل (١٩٩٠)، وبروتوكولها الاختياري الأول (تمت المصادقة على البروتوكول الاختياري مؤخرًا)

- الاتفاقية المتعلقة بمحظر أسوأ أشكال عمل الأطفال واتخاذ إجراءات فورية للقضاء عليها (منظمة العمل الدولية، رقم ١٨٢)
- الميثاق الأفريقي لحقوق الإنسان والشعوب (١٩٨١)
- الميثاق الأفريقي بشأن حقوق ورعاية الطفل (١٩٩٠)

ستواصل أنغولا تعزيز وحماية حقوق الإنسان على الصعيدين الدولي والإقليمي بواسطة:

- ١ - إقامة حوار بناء وتعاون مع الدول الأعضاء وغير الأعضاء في المجلس؛
- ٢ - السعي إلى إدماج حقوق الإنسان في منظومة الأمم المتحدة لتعزيز تنسيق أنشطتها وفعالية آلية حقوق الإنسان التابعة للأمم المتحدة؛
- ٣ - تحسين مشاركة المنظمات غير الحكومية باعتبارها عنصرا إيجابيا وهاما في الحوار في أعمال المجلس؛
- ٤ - بالالتزام بعالمية حقوق الإنسان وعدم قابليتها للتجزئة، فضلا عن الحقوق المدنية والسياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية، بما فيها الحق في التنمية؛
- ٥ - مواصلة التعاون الوثيق والحوار مع مفوضية حقوق الإنسان؛
- ٦ - الاستمرار في دعم العمليات الإقليمية والدولية التي تهدف إلى تعزيز احترام حقوق الإنسان والحريات الأساسية؛
- ٧ - الإسهام في إصلاح هيئات الأمم المتحدة الجاري؛
- ٨ - كفالة استجابات ملائمة وفعالة للتصدي لأزمات حقوق الإنسان عندما تحدث، استرشادا بالعالمية والحيادية والموضوعية وعدم الانتقاء، والعمل على تعزيز الحوار والتعاون الدوليين؛
- ٩ - إظهار استعدادها للتعاون في آلية استعراض دوري عالمي تُخضع جميع الدول للتدقيق؛
- ١٠ - أن تظل ملتزمة بدعوة المقررين الخاصين المعيّنين.

لتعزيز وحماية حقوق الإنسان على الصعيد الوطني بواسطة:

- ١ - تعميم مراعاة حقوق الإنسان في المجتمع بكامله؛
- ٢ - تعزيز سيادة القانون والوصول إلى العدالة والمصالحة؛

- ٣ - تعزيز إعمال الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، وتنفيذ الحقوق القائمة على استراتيجية لمكافحة الفقر؛
- ٤ - تعزيز التدابير التشريعية بغية تنسيق أفضل في النظام القانوني المحلي مع الالتزامات الأنغولية الدولية في مجال حقوق الإنسان؛
- ٥ - مواصلة دعم الحوار البناء وزيادة التعاون مع مفوضية حقوق الإنسان في أنغولا عن طريق زيادة تعاونها؛
- ٦ - مواصلة إيلاء اهتمام خاص بتعزيز المساواة بين الجنسين وحقوق المرأة وحقوق الطفل؛
- ٧ - تعجيل عملية التصديق على الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري (١٩٧٠)؛
- ٨ - تعجيل عملية التصديق على اتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة (١٩٨٨)؛
- ٩ - تعجيل عملية التصديق على الاتفاقية الدولية لحماية حقوق جميع العمال المهاجرين وأفراد أسرهم؛
- ١٠ - التصديق، في المستقبل القريب، على جميع الصكوك الدولية التي وقعت عليها أنغولا، مثل:
- نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية، ١٧ تموز/يوليه ١٩٩٨
 - الاتفاقية الدولية لمناهضة تجنيد المرتزقة واستخدامهم وتمويلهم وتدريبهم، ٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٩
 - بروتوكول الميثاق الأفريقي لحقوق الإنسان والشعوب بشأن إنشاء محكمة أفريقيه لحقوق الإنسان والشعوب
 - بروتوكول الميثاق الأفريقي لحقوق الإنسان والشعوب بشأن حقوق المرأة في أفريقيا؛
- ١١ - النظر في التوقيع على الاتفاقية الدولية لحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة وبروتوكولها الاختياري؛
- ١٢ - النظر في التوقيع على الاتفاقية الدولية لحماية جميع الأشخاص من الاختفاء القسري؛

- ١٣ - زيادة التفاهم واحترام الحقوق الاجتماعية والاقتصادية والثقافية من خلال تدريب الأطراف الفاعلة في المجتمع المدني على أساس الحقوق ورصد برامج التنمية، وخاصة ورقة استراتيجية الحد من الفقر؛
- ١٤ - مواصلة توفير الموارد الكافية لمكتب أمين المظالم الجديد، بالإسراع في إنشاء أمين المظالم وتعزيز وجوده على المستوى الوطني؛
- ١٥ - تدريب ضباط الشرطة على مبادئ حقوق الإنسان لتحسين قدراتهم في الحماية؛
- ١٦ - إدماج حقوق الإنسان في المناهج التعليمية الوطنية؛
- ١٧ - مواصلة توجيه موارد كافية إلى لجان حقوق الإنسان والوكالات الأخرى المسؤولة عن تعزيز وحماية حقوق الإنسان.